

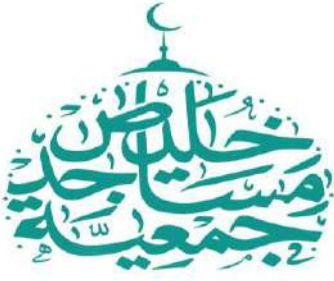


المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

تقارير برامج التوعية الداخلية

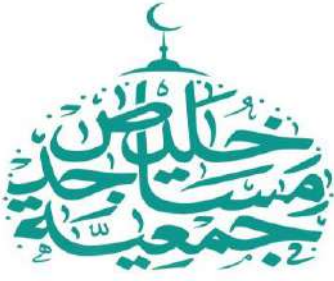
البرنامج	التاريخ	المنفذ
مراجعة السياسات واللوائح	٢٠٢٠/٣/١٥	عبد القادر الشيخ
تحديد مخاطر جرائم الإرهاب	٢٠٢٠/٠٢/١٥	عبد القادر الشيخ
إجراءات الاشتباه في جرائم غسيل الاموال	٢٠٢٢/٠٤/٠٤ م	عبد القادر الشيخ
مراجعة السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	٢٠٢٢/٠٦/٠٨ م	خالد الحربي
تحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والية تقييمها وتوثيقها	٢٠٢٢/٠٥/١٩ م	خالد الحربي
مراجعة السياسات واللوائح	٢٠٢٣/٠٧/١٢ م	خالد الحربي عبدالله السلمي
تحديد مخاطر جرائم الإرهاب والاشتباه في جرائم غسيل الاموال	٢٠٢٣/٠٨/١١ م	خالد الحربي خالد الشابحي
ورش عمل ولقاءات لتعريف أعضاء مجلس الإدارة باللوائح والأنظمة والسياسات	٢٠٢٣/٠٩/٠١ م	عبد القادر الشيخ خالد الحربي
مراجعة السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	٢٠٢٤/٠٣/١٦ م	خالد الحربي عبدالله السلمي
تقديم الحلول لمخاطر جرائم الإرهاب وتمويل الإرهاب والحرائق وتحديات الاحتفاظ بالموظفين	٢٠٢٤/٠٧/١٦ م	خالد الحربي عبد الله الرايقي عبدالله السلمي
مراجعة السياسات واللوائح	٢٠٢٤/٠٨/٢١ م	خالد الحربي عبدالله السلمي
تحديد مخاطر جرائم الإرهاب	٢٠٢٤/١٠/١٤ م	عبد الله الرايقي
ورشة عمل للأعمال المالية	٢٠٢٤/١١/١٥ م	خالد الحربي خالد الشابحي





ورشة عمل للأعمال المالية في الجمعيات والمنظمات غير الربحية





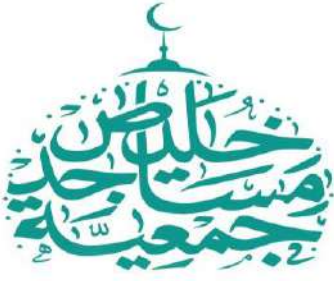
الجهة المنظمة:
جمعية مساجد خليص

الفئة المستهدفة:
أعضاء مجلس الإدارة والموظفون في الجمعيات الخيرية والتنمية
مقدمة الدورة

تعتبر الأعمال المالية من الركائز الأساسية لنجاح واستدامة الجمعيات والمنظمات غير الربحية، حيث تعتمد على إدارة سليمة للموارد المالية، ومتابعة دقيقة للتبرعات والمصروفات، وضمان شفافية في التعاملات المالية بما يتماشى مع القوانين والأنظمة المحلية والدولية.

تهدف هذه الدورة إلى تزويد المشاركين بالمهارات والمعرفة اللازمة لإدارة الأعمال المالية بفعالية، وتحسين نظم المحاسبة والرقابة المالية، وتعزيز الشفافية والمساءلة، مما يساهم في رفع مستوى أداء الجمعية وتحقيق أهدافها التنموية.





أهداف الدورة

- فهم أساسيات الإدارة المالية في الجمعيات والمنظمات غير الربحية.
- تعلم كيفية إعداد الميزانيات المالية ومتابعتها.
- اكتساب مهارات إعداد التقارير المالية الدورية.
- التعرف على آليات الرقابة المالية الداخلية والخارجية.
- تعزيز مهارات التدقيق المالي والامتثال للأنظمة.
- تطوير قدرة المشاركين على استخدام البرامج المالية والتقنية الحديثة.

محاور الدورة التدريبية

المحور الأول: المفاهيم الأساسية في الإدارة المالية

- تعريف الإدارة المالية وأهميتها في القطاع غير الربحي.
- المبادئ الأساسية للمحاسبة المالية.
- أنواع الحسابات المالية المستخدمة في الجمعيات.
- الفرق بين المحاسبة المالية والمحاسبة الإدارية.
- دورة العمل المالي: من التسجيل إلى إعداد التقارير.

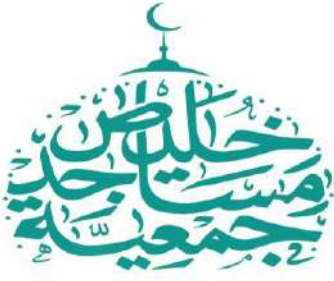
المحور الثاني: إعداد الميزانية ومتابعتها

- مفهوم الميزانية وأهميتها في التخطيط المالي.
- أنواع الميزانيات: التشغيلية والرأسمالية.
- خطوات إعداد الميزانية السنوية.
- آليات المتابعة والمراجعة الدورية للميزانية.
- التعامل مع الانحرافات المالية ووضع خطط تصحيحية.

المحور الثالث: إعداد التقارير المالية

- أنواع التقارير المالية: الميزانية العمومية، بيان الدخل، تقرير التدفقات النقدية.
- كيفية إعداد التقارير المالية الدورية.
- متطلبات الشفافية والافصاح المالي.
- استخدام التقارير في اتخاذ القرار الإداري.
- أمثلة عملية على تقارير مالية للجمعيات.





المحور الرابع: الرقابة المالية الداخلية والخارجية

- مفهوم الرقابة المالية وأهدافها.
- عناصر الرقابة الداخلية: التوجيه، التنفيذ، المراجعة.
- أدوات الرقابة: الفحص، التدقيق، نظام الموافقات.
- دور التدقيق الداخلي والخارجي في ضمان سلامة العمليات المالية.
- التعامل مع المخاطر المالية وإدارة الأزمات المالية.

المحور الخامس: استخدام التقنيات الحديثة في الأعمال المالية

- البرامج المحاسبية الشائعة) مثل QuickBooks ، Zoho Books ، وغيرها.
- أهمية الأتمتة في تسهيل العمليات المالية.
- حفظ السجلات المالية إلكترونياً.
- الحماية الأمنية للبيانات المالية.
- التدريب المستمر على استخدام الأدوات الرقمية.

الأنشطة التدريبية المقترحة

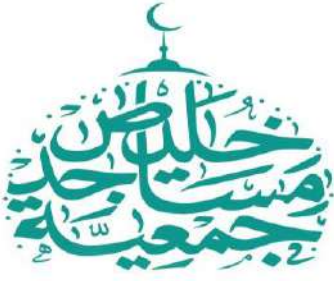
- إعداد نموذج ميزانية سنوية لجمعية وهمية.
- ورشة عمل لإعداد تقرير مالي دوري باستخدام بيانات حقيقية أو نموذجية.
- دراسة حالات عملية عن تحديات الرقابة المالية وكيفية التعامل معها.
- تمرين تطبيقي على استخدام برنامج محاسبي بسيط.
- نقاش جماعي حول أفضل الممارسات في الإدارة المالية.

التوصيات الختامية

- اعتماد نظام مالي موحد ومنسق داخل الجمعية.
- الالتزام بالشفافية والمساءلة في كافة العمليات المالية.
- تحديث الخطط المالية دورياً بناءً على تقارير الأداء.
- تعزيز قدرات العاملين على المهارات المالية والتقنية.
- التعاون مع جهات التدقيق المختصة لضمان الالتزام بالأنظمة.
- تبني سياسة واضحة لإدارة المخاطر المالية.

التقييم والختام





- تعبئة استبيان تقييم الدورة.
- فتح باب النقاش وطرح الأسئلة.
- توزيع شهادات المشاركة على المتدربين.
- تقديم الموارد والنماذج المالية للمشاركين.





تقرير مراجع داخلي

المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

تقرير مراجعة نظم الرقابة الداخلية

التاريخ: ٠٩ ابريل ٢٠٢٤

الفترة التي يغطيها التقرير: يناير ٢٠٢٤ - مارس ٢٠٢٤

الموضوع: تقييم نظم الرقابة الداخلية

مقدمة:

تم إجراء مراجعة دورية لنظم الرقابة الداخلية بالجمعية خلال الربع الأول من عام ٢٠٢٤م، بهدف التأكد من فعاليتها في دعم سير العمل وضبط المعاملات وضمان الالتزام بالسياسات المعتمدة. تم التركيز على فاعلية الرقابة، الحفاظ على الأصول، ودقة التوثيق المالي.

النتائج:

١. كفاءة النظام الرقابي: أظهرت المراجعة أن نظم الرقابة الداخلية لا تزال قوية وتؤدي دورًا مهمًا في حماية الأصول وضمان سلامة العمليات المالية، حيث لوحظت دقة عالية في توثيق المعاملات.
٢. التحول الرقمي: شهدت الفترة تقدمًا ملحوظًا في رقمنة العمليات، ما ساهم في تسريع الإنجاز وتقليل الاعتماد على الإجراءات اليدوية.
٣. الالتزام بالإجراءات: التزمت الإدارات المختلفة بالإجراءات والسياسات المعتمدة، ولم تُسجل أية مخالفات أو تجاوزات.
٤. المراجعة الدورية: جرت مراجعات منتظمة أسهمت في تعزيز الرقابة وتأكيد الامتثال.

التوصيات:

١. الاستمرار في تطوير الأنظمة الرقمية لرفع كفاءة العمل وسهولة الرقابة.
٢. توسيع استخدام أدوات المراقبة الذكية للحد من الأخطاء المحتملة.
٣. تقديم برامج تدريبية لتعزيز كفاءة الموظفين في استخدام الأنظمة.

عبد المعتي عبد المجيد الشيخ

مراجع داخلي





تقرير مراجع داخلي

المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

تقرير التزام الإدارة التنفيذية بالسياسات والإجراءات

التاريخ: ٢٦ يونيو ٢٠٢٤

الفترة التي يغطيها التقرير: أبريل ٢٠٢٤ – يونيو ٢٠٢٤

الموضوع: تقييم مدى التزام الإدارة التنفيذية بالسياسات والإجراءات

مقدمة:

تم تنفيذ مراجعة داخلية شاملة خلال الربع الثاني من عام ٢٠٢٤م لتقييم مدى التزام الإدارة التنفيذية بالسياسات والإجراءات المعتمدة في الجمعية. وقد شمل التقييم الأداء التنفيذي ومدى الانضباط في تنفيذ الخطط والبرامج.

النتائج:

- الامتثال المؤسسي: أظهرت الإدارة التنفيذية التزاماً كاملاً بالسياسات المعتمدة، مما ساعد في تعزيز كفاءة الأداء العام وتحقيق الأهداف المؤسسية.
- تنسيق العمل: تحقق مستوى متقدم من التنسيق بين فرق العمل، ساهم في تسريع تنفيذ البرامج وتحسين الجودة.
- التطوير المستمر: تم إدخال تحسينات على بعض الأساليب الإدارية، خاصة في إدارة المشاريع والتخطيط التنفيذي.

التوصيات:

- تعزيز روح الابتكار في العمليات اليومية وتبني مبادرات تطويرية.
- تحسين أساليب التخطيط التنفيذي لتعزيز الاستفادة من الموارد.
- نشر ثقافة الرقابة الذاتية بين العاملين لضمان جودة التنفيذ.

عبد المعتي عبد المجيد الشيخ

مراجع داخلي





تقرير مراجع داخلي

المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

تقرير حماية الأصول ومنع الغش

التاريخ: ٢٢ سبتمبر ٢٠٢٤

الفترة التي يغطيها التقرير: يوليو ٢٠٢٤ – سبتمبر ٢٠٢٤
الموضوع: تقييم حماية أصول الجمعية ومنع الغش

مقدمة:

شُرع خلال الربع الثالث من عام ٢٠٢٤م في إجراء تقييم شامل للإجراءات المتبعة لحماية أصول الجمعية ومنع الغش، مع التركيز على أدوات الرقابة والأنظمة الوقائية المطبقة لضمان حماية الموارد المادية والمالية.

النتائج:

١. سلامة الأصول: أثبتت المراجعة فاعلية الأنظمة الرقابية في حماية الأصول، دون تسجيل أي حالات إهمال أو سوء استخدام.
٢. توثيق المعاملات: تم توثيق جميع الأصول والمعاملات المالية بدقة عالية، مما سهل عملية المراجعة والتتبع.
٣. استخدام التكنولوجيا: استخدمت تقنيات حديثة للمراقبة، ساعدت على تقليل احتمالية حدوث تلاعب أو أخطاء.

التوصيات:

١. مواصلة تحديث أنظمة المراقبة وتعزيز الجانب التقني.
٢. تطوير آليات الإنذار المبكر لاكتشاف حالات الغش أو التلاعب.
٣. تنظيم دورات توعوية للعاملين حول أهمية حماية الأصول المؤسسية.

عبد المعتي عبد المجيد الشيخ

مراجع داخلي






















































































































































































































































































































تقرير مراجع داخلي

المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

تقرير الأداء العام وتقييم العاملين

التاريخ: ٢٥ ديسمبر ٢٠٢٤

الفترة التي يغطيها التقرير: أكتوبر ٢٠٢٤ - ديسمبر ٢٠٢٤

الموضوع: تقييم أداء العاملين

مقدمة:

تم تنفيذ مراجعة شاملة لأداء العاملين في الجمعية خلال الربع الرابع من عام ٢٠٢٤م، شملت تقييم التزامهم بالمعايير الوظيفية، وجودة تنفيذ المهام، ومدى التعاون بين الأقسام المختلفة.

النتائج:

١. الأداء العام: أظهر جميع العاملين أداءً مرضياً، بما فيهم المدير التنفيذي، المحاسب، مساعد المتابعة والتشغيل، ومدير المشاريع، حيث تم إنجاز المهام بجودة عالية وفي الأوقات المحددة.
٢. الالتزام المؤسسي: تم الالتزام الكامل بالسياسات والإجراءات دون تسجيل أي مخالفات.
٣. روح الفريق: لوحظ تعاون فعال بين مختلف أفراد الفريق، مما ساعد في تحقيق الأهداف التشغيلية بسلاسة.

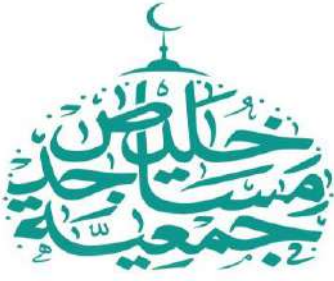
التوصيات:

١. تقديم حوافز ومكافآت للعاملين المتميزين لدعم الاستمرارية في الأداء الإيجابي.
٢. تنظيم برامج تدريبية إضافية لرفع كفاءة الموظفين.

عبد المعتني عبد المجيد الشيخ

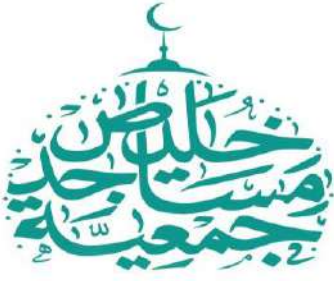
مراجع داخلي





تقديم الحلول لمخاطر جرائم الإرهاب وتمويل الإرهاب





الجهة المنظمة:
جمعية مساجد خليص

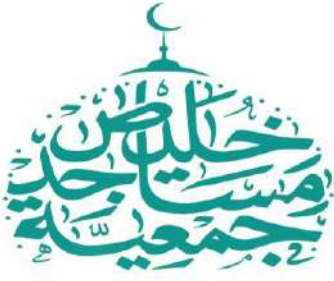
الفئة المستهدفة:
أعضاء مجلس الإدارة والموظفون في الجمعيات الخيرية والتنمية

مقدمة الدورة

تُعتبر جرائم الإرهاب وتمويل الإرهاب من أخطر التحديات التي تواجه المجتمع الدولي، حيث تؤثر بشكل مباشر على الأمن والاستقرار المحلي والعالمي. وقد أصبحت الجمعيات والمنظمات غير الربحية، بسبب طبيعة عملها في جمع التبرعات وإدارة المشاريع الاجتماعية، هدفاً محتملاً للاستغلال من قبل جهات تسعى لتمويل نشاطات إرهابية.

تستعرض هذه الدورة أبرز الحلول والإجراءات الوقائية التي يجب اتباعها للحد من هذه المخاطر، وتعزيز القدرات المؤسسية والإدارية لمواجهة تمويل الإرهاب، بما يضمن حماية المؤسسات واستدامة عملها ضمن إطار قانوني وأخلاقي.





أهداف الدورة

- فهم طبيعة ومخاطر جرائم الإرهاب وتمويل الإرهاب في القطاع غير الربحي.
- التعرف على الحلول والتدابير الوقائية الفعالة للحد من مخاطر تمويل الإرهاب.
- تطوير السياسات والإجراءات المؤسسية لمكافحة وتمويل الإرهاب.
- تعزيز آليات المراقبة والشفافية في العمليات المالية والإدارية.
- بناء ثقافة مؤسسية للامتثال والتعاون مع الجهات الرقابية والأمنية.
- تفعيل دور العاملين في التعرف على المخاطر والإبلاغ عنها.

محاور الدورة التدريبية

المحور الأول: فهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويل الإرهاب

- تعريف تمويل الإرهاب وأشكاله.
- طرق وأساليب استغلال الجمعيات في تمويل الإرهاب.
- الآثار السلبية لتمويل الإرهاب على المؤسسات والمجتمع.
- أهمية الحوكمة والمراقبة في الحد من المخاطر.

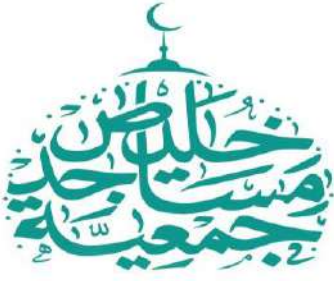
المحور الثاني: الحلول المؤسسية والإدارية

- وضع سياسات واضحة لمكافحة وتمويل الإرهاب.
- تقييم المخاطر وتحديد نقاط الضعف داخل الجمعية.
- تطوير الإجراءات التشغيلية لتقليل المخاطر.
- ضوابط قبول التبرعات والتحقق من مصادرها.
- إعداد دليل سلوك للعاملين حول مكافحة تمويل الإرهاب.

المحور الثالث: الحلول المالية والرقابية

- تطبيق نظام مراقبة مالي صارم يشمل التدقيق الدوري.
- اعتماد إجراءات التحقق من الهوية والتوثيق للجهات الممولة.
- استخدام تقنيات التتبع المالي لرصد العمليات المشبوهة.
- التعاون مع الجهات الرقابية والمالية المحلية والدولية.
- تدريب الموظفين على رصد العمليات غير الاعتيادية والإبلاغ عنها.





المحور الرابع: التوعية والتدريب المستمر

- برامج توعوية داخلية لتعزيز الوعي الأمني والمالي.
- تدريب مستمر للعاملين على سياسات مكافحة تمويل الإرهاب.
- استخدام المحاكاة وتمارين الحالات العملية للتدريب.
- بناء قنوات اتصال آمنة للإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة.

المحور الخامس: التعاون والشراكات الاستراتيجية

- أهمية التعاون مع الجهات الحكومية المختصة.
- بناء علاقات مع المنظمات الدولية ومراكز التدريب المعنية.
- المشاركة في الشبكات المحلية والدولية لمكافحة الإرهاب.
- تبادل المعلومات وأفضل الممارسات بين الجمعيات.
- دعم جهود مكافحة تمويل الإرهاب على المستوى الوطني.

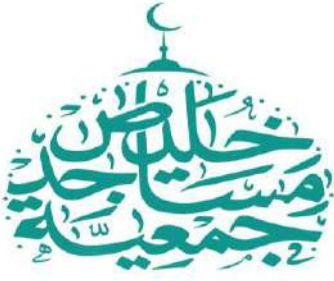
الأنشطة التدريبية المقترحة

- دراسة حالات واقعية عن استغلال الجمعيات في تمويل الإرهاب.
- ورشة عمل لوضع سياسة داخلية لمكافحة وتمويل الإرهاب.
- تمارين تطبيقية على التعرف على العمليات المالية المشبوهة.
- محاكاة لحالات الإبلاغ عن أنشطة مشتبها بها.
- نقاش مفتوح حول التحديات والحلول في المؤسسات غير الربحية.

التوصيات الختامية

- اعتماد سياسات صارمة وواضحة لمكافحة وتمويل الإرهاب.
- مراجعة دورية للعمليات المالية والإدارية.
- تعزيز الشفافية والمساءلة في كافة التعاملات.
- توفير برامج تدريب مستمرة للعاملين.
- تفعيل قنوات الإبلاغ الآمنة والسرية.
- تعزيز التعاون مع الجهات الأمنية والرقابية.
- دعم ثقافة الامتثال والقانونية في المؤسسات.

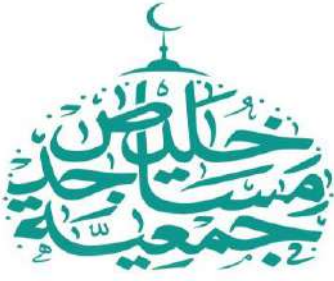




التقييم والختام

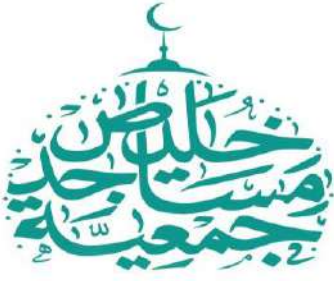
- تعبئة استبيان تقييم الدورة من قبل المشاركين.
- فتح باب النقاش والأسئلة والإجابات.
- تقديم شهادات الحضور للمشاركين.
- تزويد المشاركين بالمواد التدريبية والنماذج المستخدمة.





دورة لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب





الجهة المنظمة:
جمعية مساجد خليص

الفئة المستهدفة:
أعضاء مجلس الإدارة والموظفون في الجمعيات الخيرية والتنمية

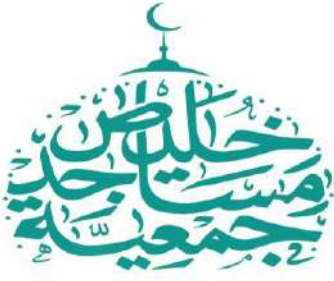
مقدمة الدورة

تعد الجمعيات والمنظمات غير الربحية شريكًا محوريًا في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ولها إسهامات ملموسة في رعاية الفئات المحتاجة، وتقديم الخدمات المجتمعية، وتعزيز القيم الإنسانية. ومع توسع هذا الدور، برزت في المقابل تحديات أمنية حقيقية، من أبرزها استغلال بعض الجمعيات لأغراض غير مشروعة، مثل تمويل الإرهاب أو الترويج للفكر المتطرف، سواء بقصد أو دون علم مسؤوليها.

وقد أكدت تقارير محلية ودولية وجود محاولات متعددة لاستخدام العمل الخيري كغطاء لأعمال إرهابية، من خلال التبرعات غير المراقبة، أو تنفيذ المشاريع في مناطق نزاع، أو تمرير الأموال عبر قنوات لا تتبع للحكومة المالية السليمة. لذلك، أصبحت الحاجة ملحة لتأهيل أعضاء المجالس الإدارية والموظفين في الجمعيات للتعرف على هذه المخاطر، ورفع مستوى وعيهم الأمني، وتمكينهم من اتخاذ التدابير الوقائية والتعامل المهني مع أي طارئ.

تهدف هذه الدورة إلى بناء فهم عميق للمخاطر الأمنية المرتبطة بالإرهاب، وتقديم أدوات عملية لتحليلها وتقييمها والحد منها، بما يضمن سلامة الجمعية واستدامة أثرها المجتمعي.





أهداف الدورة

١. تعزيز الفهم العام لمخاطر الإرهاب والتطرف المرتبطة بالقطاع غير الربحي.
٢. التعرف على الأساليب التي قد تُستغل بها الجمعيات الخيرية من قبل جهات متطرفة.
٣. تزويد المشاركين بمهارات تقييم وتحليل المخاطر الأمنية.
٤. تطوير السياسات والإجراءات التي تقي الجمعية من الاختراق أو الاستغلال.
٥. دعم مفهوم الحوكمة والشفافية داخل الجمعيات.
٦. تحسين قدرة الجمعية على التعاون مع الجهات الرقابية والأمنية.
٧. بناء ثقافة مؤسسية قائمة على الامتثال والالتزام بالأنظمة الوطنية والدولية ذات العلاقة.

محاور الدورة التدريبية

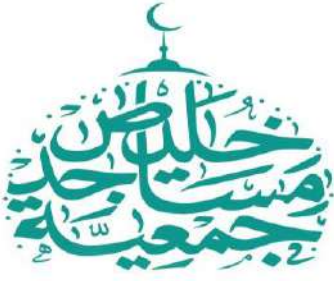
المحور الأول: المفاهيم الأساسية لجرائم الإرهاب

- تعريف الإرهاب حسب الأنظمة الوطنية والدولية.
- الفرق بين الإرهاب والتطرف العنيف.
- أشكال الإرهاب: إرهاب مالي، فكري، إلكتروني، فردي، جماعي.
- تطور أساليب الجماعات الإرهابية في العصر الحديث.
- المفاهيم المرتبطة: غسل الأموال، تمويل الإرهاب، التحريض، التحالفات المشبوهة.

المحور الثاني: الجمعيات ومخاطر الاستغلال

- كيف تُستغل الجمعيات الخيرية؟
- قنوات الاستغلال:
 - تبرعات مجهولة المصدر.
 - تنفيذ مشاريع وهمية.
 - توظيف عناصر متطرفة.
 - شراكات غير مدروسة.
- مؤشرات مبكرة للاشتباه:
 - عدم وضوح مصادر التمويل.
 - تكرار معاملات مالية غير مفسرة.
 - نشاط إعلامي مشبوه.
 - ضعف التوثيق.
- حالات دراسية: مراجعة أمثلة لجمعيات تم استخدامها في تمويل الإرهاب دون علم إداراتها.





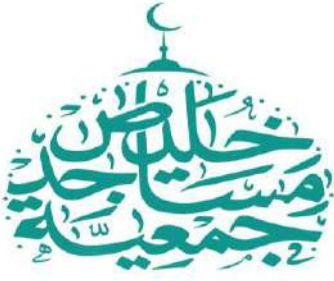
المحور الثالث: تحليل وتقييم المخاطر

- مفهوم إدارة المخاطر الأمنية.
- أنواع المخاطر التي تواجه الجمعيات:
 - مخاطر تشغيلية.
 - مخاطر مالية.
 - مخاطر تشريعية.
 - مخاطر أمنية.
- خطوات تحليل المخاطر:
 ١. تحديد الأصول الحساسة في الجمعية.
 ٢. حصر التهديدات المحتملة.
 ٣. تقييم الأثر والاحتمالية.
 ٤. تحديد مستوى الخطورة.
 ٥. وضع خطة استجابة ومعالجة.
- أدوات تقييم المخاطر:
 - مصفوفة تحليل المخاطر.
 - استبيانات داخلية.
 - مقابلات تقييمية.
 - مراجعات مالية وإدارية.

المحور الرابع: الإجراءات الوقائية والرقابية

- إعداد سياسات مكتوبة للتبرعات والمنح.
- تقييم الشركاء والجهات الممولة.
- ضبط آليات تحويل الأموال.
- إعداد لائحة لسلوك العاملين والمتطوعين.
- برامج توعوية داخلية حول المخاطر المحتملة.
- المراجعة الدورية للعمليات والحسابات.
- تكوين لجان رقابية داخلية مستقلة.
- توثيق جميع العمليات المالية والإدارية.





المحور الخامس: التعاون مع الجهات المختصة

- الجهات الحكومية المعنية بمكافحة الإرهاب وتمويله:
 - الجهات الأمنية.
 - المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
 - الجهات الرقابية والمالية.
- كيفية بناء علاقة فعالة مع هذه الجهات:
 - الإبلاغ الفوري عن الحالات المشبوهة.
 - الالتزام بالإفصاح والشفافية.
 - الرد النظامي على الاستفسارات والطلبات.
- آلية التعامل مع التحقيقات والمسائلات:
 - الاحتفاظ بالوثائق والسجلات.
 - تشكيل لجنة داخلية للتنسيق.
 - حماية سمعة الجمعية مع الحفاظ على النظام.

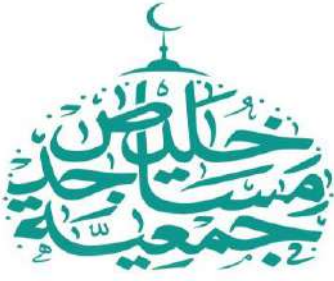
الأنشطة التدريبية المقترحة

- تحليل دراسات حالة حقيقية تتعلق باستغلال جمعيات لأغراض غير قانونية.
- ورشة عمل لبناء نموذج تقييم مخاطر لجمعية خيالية.
- تطبيق عملي لمصفوفة تحليل المخاطر الأمنية.
- تمرين محاكاة للإبلاغ عن حالة اشتباه وفق الإجراءات النظامية.
- نقاش جماعي حول تطوير لائحة داخلية للوقاية من مخاطر الإرهاب.

التوصيات الختامية

١. ضرورة اعتماد سياسة مكتوبة لتقييم ومتابعة المخاطر داخل الجمعيات.
٢. مراجعة عقود الشراكات والتمويل لضمان قانونيتها ومشروعيتها.
٣. التحديث الدوري لأنظمة الجمعية ومراجعة صلاحيات الصرف والتفويض.
٤. تعزيز مبدأ الشفافية في التعاملات المالية والإدارية.
٥. رفع مستوى الوعي الأمني لدى العاملين والمتطوعين.
٦. التبليغ الفوري عن أي حالة اشتباه للجهات المختصة.
٧. ربط الأداء المؤسسي بمعايير الحوكمة والنزاهة.
٨. الاستثمار في التدريب المستمر لبناء قدرات العاملين في الأمن المؤسسي.





التقييم والختام

- تعبئة استبيان تقييم الدورة من قبل المشاركين.
- فتح باب النقاش والأسئلة والإجابات.
- تقديم تغذية راجعة من المدرب حول تفاعل المجموعة.
- تسليم شهادات الحضور للمشاركين.
- تزويد المشاركين بالأدلة والنماذج المستخدمة في الدورة.





مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خـلايص

إجراءات فحص لضمان معايير عالية
عند التوظيف

 @masajed1441

 info@masajed-khulais.org.sa محافظة خـلايص - حي الفيصلية 

 <https://www.masajed-khulais.org.sa/> 0550063369 



مقدمة

في عالم الأعمال اليوم، فإن الحصول على الأفراد المؤهلين والمتوافقين مع ثقافة وقيم الجمعية الأمانة - الإخلاص - الشفافية - التميز - النزاهة - التعاون - الإتقان أمرًا بالغ الأهمية لضمان نجاحها واستدامتها، ولذلك، لجئت الجمعية الى وضع إجراءات فحص لضمان معايير عالية عند التوظيف، تهدف هذه الإجراءات إلى الحصول على الموظفين الأكثر كفاءة وملاءمة للوظائف المتاحة، كما تهدف الى تقليل المخاطر المرتبطة بالتوظيف والحفاظ على جودة الموارد البشرية وسمعة الجمعية.

الأهداف الرئيسية من إجراءات الفحص، كالتالي:

١. اختيار الأفضل: اختيار المرشحين الأكثر كفاءة وملاءمة للوظيفة من بين المتقدمين وضمان الحصول على الموظفين الأكفاء والأكثر إنتاجية.
٢. تقليل المخاطر: بتقليل المخاطر المرتبطة بالتوظيف، مثل ضعف الأداء أو السلوكيات السلبية والتحقق من خلفية المرشحين وسلوكياتهم لتجنب المشاكل المحتملة.
٣. الحفاظ على جودة الموارد البشرية: بالسعي للحصول على مستوى عالٍ من الجودة في القوى العاملة وضمان توافر الكفاءات والخبرات اللازمة لتحقيق أهداف المؤسسة.
٤. تعزيز سمعة المؤسسة: بتعزيز صورة الجمعية كجهة توظيف ذات معايير عالية والمساهمة في بناء ثقة العملاء والشركاء الداعمين للجمعية.

إجراءات الفحص لضمان معايير عالية عند التوظيف، من أبرزها :

- وصف الوظيفة الواضح: إعداد وصف دقيق للوظيفة والمهارات والخبرات المطلوبة لشغلها.
- الاختبارات والمقابلات الشاملة: إجراء اختبارات لقياس المهارات والقدرات، ومقابلات متعددة للتحقق من المؤهلات.
- التحقق من المؤهلات والخبرات: التحقق من الشهادات والخبرات السابقة للمرشحين من خلال الاتصال بالجهات المعنية.
- التحقق من المرجعية: التواصل مع الجهات المرجعية السابقة للمتقدمين للتأكد من أدائهم وسلوكهم.
- طلب توصيات: طلب توصيات من قبل المرشحين للحصول على معلومات إضافية عن خبراتهم ومؤهلاتهم.
- المراجعة المتعمقة للسيرة الذاتية: دراسة السيرة الذاتية للمتقدمين بعناية للتحقق من مؤهلاتهم وتجاربهم.
- إجراءات فحص أمنية: إجراء فحوصات أمنية عند الحاجة، مثل التحقق من السوابق الجنائية.
- تقييم الكفاءات السلوكية: تقييم سمات الشخصية والكفاءات السلوكية للتأكد من مناسبتها للوظيفة.



المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

المعايير التي يعتمد عليها قسم الموارد البشرية في الجمعية عند التوظيف:

١. الاختبارات المهنية: عمل اختبارات المعرفة الفنية والتقنية المرتبطة بالوظيفة، بالإضافة الى اختبار القدرات العقلية والمنطقية، والتركيز على المهارات الشخصية.
٢. المقابلات الشخصية: إجراء المقابلات بمشاركة عدة أشخاص في طرح أسئلة للتحقق من المؤهلات والخبرات والسلوكيات.
٣. التحقق من المؤهلات والخبرات: التأكد من الشهادات والدرجات الأكاديمية للمتقدم، والتواصل مع أرباب العمل السابقين للتحقق من الشهادات والخبرات.
٤. تقييم الكفاءات السلوكية: اختبارات الشخصية والقدرات القيادية لدى المتقدم، وتشمل مهارات التواصل والعمل الجماعي والقدرة على التكيف في العمل والحل الإبداعي للمشكلات.

اعتماد مجلس الإدارة:

اعتماد مجلس الإدارة:

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة بجلسته السادسة في دورته الثانية المنعقدة بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٤٦ هـ الموافق ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٤ م





مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خـلايص

الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال
وجرائم تمويل الإرهاب (السياسات -
الإجراءات - المؤشرات)

 @masajed1441

 info@masajed-khulais.org.sa محافظة خـلايص - حي الفيصلية 

 <https://www.masajed-khulais.org.sa/> 0550063369 



المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	معلومات الوثيقة
١	تعريفات الدليل
٢	مقدمة
٣	الإجراءات الموصى بها من فريق العمل المالي FATF
٤	مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل
٤	أساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب
٥	سياسة التدابير المشددة على العملاء
٥	سياسة الإبلاغ عن اشتباه حالة غسل الأموال
٦	إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب
٧	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في القطاعات غير الربحية
٨	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في الأعمال والمهن غير المالية المحددة
٩	المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في تجارة بيع وشراء العقارات





المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

تعريفات الدليل

- ١- غسيل الأموال:
عملية ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه ويقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة الأموال المكتسبة خلافاً للشرع أو النظام وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر، وتتم عملية غسل الأموال عادة بثلاث مراحل أساسية هي:
- ١- مرحلة التوظيف (مرحلة الإبداع)
- ٢- مرحلة التغطية (إخفاء وفصل الأموال غير المشروعة)
- ٣- مرحلة التكامل (إضفاء الصفة الشرعية على الأموال)

مقدمة:

جمعية مساجد خليص جمعية غير ربحية، رسالتها جمعية أهلية تسعى للعناية ببيوت الله ومرافقها عمارةً وصيانةً وتهينةً من خلال التعاون مع الشركاء وتمكين المحسنين لخدمة بيوت الله وفي ظل مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أصبح العالم أكثر تعقيداً مع سهولة تحويل الأموال حيث تواجه المؤسسات غير الربحية التحدي المتمثل في التنبه والتصدي لخطر غسل الأموال يجب على المنظمات غير الربحية اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب غسل الأموال المحتمل وتمويل الإرهاب من خلال إساءة استخدام عمليات التبرع الخيرية.

لذلك أعدت الجمعية هذا الدليل التنظيمي لمساعدة الإدارة العليا بالجمعية وجميع الموظفين لاتخاذ القرارات الوقائية من محاولات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، واستند الدليل على العديد من الوثائق المرجعية من أهمها:

* نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ وتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ.

* نظام جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٦ بتاريخ ١٤٣٥/٢/٢٤هـ.

وستقوم الجمعية بتطوير هذا الدليل بشكل مستمر لتعزيز نظام الحوكمة وتطبيق أعلى المعايير العالمية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الإجراءات الموصى بها من فريق العمل المالي: FATF

- توصي FATF بأفضل الممارسات التالية للمنظمات غير الربحية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:
- ١- ضمان ممارسات الحوكمة الجيدة والإدارة المالية القوية، بما في ذلك الضوابط الداخلية القوية وإجراءات إدارة المخاطر.
 - ٢- تنفيذ العناية الواجبة على الأفراد والمنظمات التي تقدم الأموال للمنظمة الغير ربحية أو تحصل عليها أو تعمل عن كثب معها.
 - ٣- التحقق من سمعة المودع أو الشريك من خلال استخدام معايير الاختيار والبحث في المعلومات المتاحة للجمهور، بما في ذلك قوانين العقوبات المحلية وقوائم الأمم المتحدة.
 - ٤- الدخول في اتفاقيات مكتوبة عندما يكون ذلك ممكناً لتوضيح توقعات ومسؤوليات المانحين، بما في ذلك المعلومات التفصيلية فيما يتعلق بتطبيق الأموال ومتطلبات الإبلاغ المنتظم والتدقيق والزيارات الميدانية.
 - ٥- إجراء تحليل داخلي للمخاطر للمساعدة في فهم المخاطر التي تواجهها بشكل أفضل في عمليات المؤسسة، وتصميم تدابير التخفيف المناسبة من المخاطر والعناية الواجبة.
 - ٦- وضع ضوابط وإجراءات مالية قوية والاحتفاظ بسجلات المالية كافية وكاملة للإيرادات والمصروفات والمعاملات المالية طوال العمليات بما في ذلك الاستخدام النهائي للأموال.
 - ٧- تحديد أهداف البرنامج بوضوح عند جمع الأموال والتأكد من صرف الأموال على النحو المنشود.
 - ٨- التأكد من أن المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي يقوم بها المانحون والحاصلون عليها متاحة للجمهور.
 - ٩- التأكد من الإبلاغ عن مصادر دخل المودع أو الممول ووضع معايير لتحديد ما إذا كان ينبغي قبول التبرعات أو رفضها.





المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل :

- المضاربات على الأسهم.
- المضاربة على أسعار الأراضي والعقارات.
- العقود.
- المزادات والمنقصات.
- الهدايا وبيع التحف النادرة.
- الملاهي على اختلاف أشكالها وألوانها.
- أنشطة التهريب.
- أنشطة السوق السوداء.
- أنشطة الرشوة والفساد.
- العملات.
- الاقتراض من البنوك.
- جمع أموال من المودعين وتهريبها إلى الخارج.
- الدخل الناتج عن الغش التجاري أو الاتجار في السلع الفاسدة.
- الدخل الناتج عن تزيف النقود.
- الدخل الناتج عن تزوير الشيكات المصرفية.
- الدخل الناتج عن الفساد السياسي واستخدام الحصانة.
- الدخل الناتج عن التستر.
- أساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب :
- الغسل بالقرض المضمون.
- الغسل بواسطة الاعتمادات المستندية.
- الغسل عن طريق التمويل والإيرادات.
- الغسل من خلال أسواق المال.
- الغسل من خلال التأمين .
- أسلوب إنشاء الشركات الوهمية.
- الغسل عن طريق النزاعات القضائية الوهمية.
- الغسل بإنشاء مشروعات الواجهة.
- الغسل في العقود والتوريدات الكبيرة.
- الغسل بواسطة المهرجانات والاحتفالات السياحية.
- الجمعيات والهيئات الخيرية غير المرخصة.





سياسة التدابير المشددة على العملاء:

تشمل تدابير العناية الواجبة المشددة تجاه العملاء والتي ينبغي اتخاذها كحد أدنى وفق ما يلي:

- 1- الحصول على معلومات إضافية عن العميل مثل: المنصب، حجم الأصول، وتحديث بيانات الهوية ومعلومات الملكية للشركات بشكل دوري.
- 2- فهم الغرض من علاقة العمل وطبيعتها والحصول على معلومات إضافية بشأن ذلك.
- 3- الحصول على معلومات عن مصدر الأموال أو الثروة للعميل.
- 4- تعزيز الرقابة بشأن علاقات العمل وذلك بزيادة عدد مرات التدقيق في العمليات التي يتم إجراؤها خلال مدة قيام علاقة العمل لضمان اتساق العمليات التي يتم إجراؤها مع ما تعرفه المنشأة عن العميل ونشاطه ودرجة المخاطر.

سياسة الإبلاغ عن اشتباه حالة غسل الأموال:

- 1- إرسال تقرير بالعملية المشتبه بها لوحدة التحريات المالية بشكل مباشر.
- 2- توفير جميع ما يتعلق بالعملية المبلغ عنها من مستندات وبيانات وافية عن العملية ذات العلاقة وفقا لنموذج الإبلاغ المعتمد من قبل الوحدة، على أن يشتمل البلاغ كحد أدنى على المعلومات الآتية:
 - أسماء الأشخاص المشتبه بتعاملاتهم ومعلومات عن عناوينهم وأرقام هواتفهم.
 - بيان بالعملية المشتبه بها وأطرافها وظروف الاكتشاف وحالتها الراهنة.
 - تحديد المبلغ محل العملية المشتبه بها.
 - أسباب ودواعي الاشتباه التي استند إليها الموظف المسنول عن الإبلاغ.
- 3- في حالة التبليغ يجب على المنشأة عدم إخطار أو تحذير العميل المبلغ عنه بالتبليغ أو الاشتباه.
- 4- تقدم مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية المحددة تقاريرها عن البلاغات عند طلبها من وحدة التحريات المالية وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ الطلب ويمكن أن يشتمل الطلب على ما يلي:
 - معلومات عن الطرف المبلغ عنه.
 - بيان بالمعاملات التجارية أو المالية للمبلغ عنه أو الأطراف ذات الصلة.
 - تقديم المبررات والمؤشرات الدالة على الشك تتضمن المستندات.
- 5- يجب تسجيل نتائج التحقيق كتابيا والاحتفاظ بالسجل لمدة عشر سنوات مع إتاحتها عند الطلب للجهات المختصة.
- 6- عدم قبول أية مبالغ نقدية تكون أكثر من 10,000 ريال (عشرة آلاف ريال) بحيث ينبغي استيفائها بموجب أي من المعاملات البنكية مثل (الشيكات - نقاط البيع - التحويل المباشر الخ)
إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب:
 - 1- تحديد ما إذا كان العميل الحالي أو الجديد والمستفيد الحقيقي سبق أن كان أو وأنه حاليا أو من المحتمل أن يكون في المستقبل شخصا سياسيا ممثلا للمخاطر.
 - 2- ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي للمخاطر.
 - 3- تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبادر بشأن العمليات التي يقوم بها العميل وعلى مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية التأكد مما يلي:
 - القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
 - تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.
 - المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحريات المالية.
 - 4- ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو ومع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
 - 5- عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
 - 6- يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديث الوثائق أو البيانات أو المعلومات.
 - 7- لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين على أساس المخاطر الحساسة.



المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

- ٨- يتعين إجراء مراجعة مرتين في السنة على الأقل، وإعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العمل.
- ٩- يتعين التحقق في أي انحراف خطير لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي عرف بالعمل.
- المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في القطاعات غير الربحية:
- التردد في تقديم المعلومات.
 - كثرة الأسئلة والاهتمام المتزايد بمتطلبات الالتزام.
 - تقديم معلومات مغلوطة أو مضللة.
 - الاشتباه في تورط المتبرع في عمل إرهابي أو ذو صلة بجهة إرهابية.
 - الاشتباه في أن المتبرع يعمل كواجهة لجهة إرهابية.
 - استخدام آليات غير نظامية في نقل الأموال وتحويلها.
 - استخدام حسابات غير حسابات الجمعية لجمع الأموال أو نقلها.
 - تمويل أنشطة غير الأنشطة المصرح بها في قائمة أنشطة الجمعية.
 - ضعف الحوكمة والالتزام بالإجراءات المالية والإدارية.
 - عدم انتظام الحسابات الختامية والتقارير الرقابية التي تعدها الجهة ووجود تناقضات في الحسابات.
 - هيكلية العمليات المالية بشكل يؤدي إلى صعوبة متابعتها والتأكد من سلامتها.
 - محاولة المتبرع الحصول على تفويض من الجمعية للقيام بعملية التوزيع كشرط لتبرعاته والتي قد تكون مغرية.
 - ممارسات إجرامية تتفق مع نشاط الجماعات الإرهابية تم إخفائها في مرافق الجمعية.
 - عدم الإفصاح عن بعض الأنشطة والأعضاء.
 - عجز الجمعية عن تقديم معلومات كافية ومقنعة عن أين تنتهي أموالها.
 - استخدام مستندات مزورة.
 - وجود معلومات عن ارتباط أعضاء في الجمعية بمنظمات إرهابية.
 - إنفاق الجمعية لا يتناسب مع حجم المشاريع.
 - فشل الجمعية في توضيح مصادر مواردها.
 - تفادي الوفاء بالمتطلبات القانونية المطلوبة منها.
 - شبكة معقدة للدفع بدون ضرورة.

المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في الأعمال والمهن غير المالية المحددة:

- ١- حالة المحاسبين القانونيين :
- تتمثل المخاطر المرتبطة بالمحاسبين القانونيين كمهنة مستقلة في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل أساسي في إمكانية استغلال هذه المهنة في إخفاء هوية المستفيدين الحقيقيين من العمليات التي تتم من خلالها، لذا فإنه يجب على المحاسبين القانونيين الالتزام بتطبيق أحكام نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عندما يقومون بالإعداد لعمليات مالية أو ينفذون عمليات مالية لصالح عملائهم تتعلق بأحد الأنشطة التالية:
- شراء وبيع العقارات.
 - إدارة أموال العملاء وأوراقهم المالية أو أية أصول أخرى لهم.
 - إدارة الحسابات المصرفية أو حسابات التوفير أو الحسابات الخاصة بالأوراق المالية.
 - تنظيم المساهمة في إنشاء وتشغيل وإدارة المؤسسات.
 - إنشاء وتشغيل وإدارة الأشخاص الاعتبارية أو الترتيبات القانونية وشراء وبيع الكيانات التجارية.
- ٢- حالة العقار:





المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

يعد أسلوب غسل الأموال من خلال القطاع العقاري أسلوباً تقليدياً خاصة في المجتمعات القائمة على التعامل النقدي، ويمكن أن يتم غسل الأموال من خلال العقارات عن طريق عدة صور تتضمن في طريقة وطبيعة عمليات البيع والشراء في هذا القطاع. المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في تجارة بيع وشراء العقارات:

- ١- شراء أو بيع عقار بقيمة لا تتناسب إطلاقاً مع القيمة الفعلية له مقارنة بأسعار السوق أو أسعار العقارات المماثلة في ذات المنطقة، سواءً بالزيادة أو النقصان.
- ٢- تكرار شراء عقارات لا تتناسب أسعارها مع القدرة المعتادة للمشتري حسب ما هو معلوم عنه أو الشك في إنجاز هذه العمليات لحساب أشخاص آخرين.
- ٣- قيام العميل بشراء عقار مخصص (للاستعمال الشخصي) كمنزل عائلي على أن يتم تسجيله باسم شركة يملكها العميل .
- ٤- قيام العميل بطلب إعادة تصميم للعقار الذي ينوي شراؤه أو إجراء تحسينات كبيرة فيه وبحيث يقوم العميل بدفع قيمة إعادة التصميم أو كلفة إجراء التحسينات نقداً، لغايات بيع العقار بقيمة إضافية.
- ٥- قيام العميل بدفع قيمة العربون نقداً ومن ثم رفضه إتمام عملية الشراء واسترجاع قيمة العربون من خلال شيك.
- ٦- قيام العميل بدفع قيمة العربون اللازم لشراء العقار بموجب شيك صادر عن شخص ثالث لا تربطه به علاقة واضحة أو محل شبهة أو من غير أصوله أو فروعه.
- ٧- عدم اهتمام العميل بمعاينة العقار والتأكد من حالته الإنشائية قبل إتمام عملية الشراء أو العملية التي يرغب بإتمامها.
- ٨- أن يقوم العميل بشراء عدد من العقارات في مدة قصيرة، ولا يبدي أي اهتمام بخصوص موقعها وحالتها وتكاليف إصلاحها وغير ذلك .
- ٩- قيام العميل ببيع عقارات مملوكة له دون الاهتمام بالثمن.
- ١٠- قيام العميل بتسجيل الممتلكات أو الرهن باسم شخص آخر لإخفاء ملكية العقار.
- ١١- قيام العميل بشراء العقار بأعلى من قيمته الحقيقية، على أن يتم الاتفاق مع المشتري على إعادة فرق القيمة للعميل خارج الدوائر الرسمية.
- ١٢- أن يقوم العميل ببيع عقار بعد شرائه مباشرة بسعر أقل من سعر الشراء .
- ١٣- قيام العميل بدفع ثمن العقار المشتري من أموال مصدرها دول ذات مخاطرة عالية.
- ١٤- قيام العميل بالطلب من المكتب العقاري تحويل ثمن العقار الى دول ذات مخاطر عالية .
- ١٥- قيام العميل بإجراء عمليات معقدة تخص مجموعة من العقارات وذلك بالشراء ومن ثم إعادة البيع والمبادلة والمقايضة.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة بجلسته السادسة في دورته الثانية المنعقدة بتاريخ ١٨/٤/١٤٤٦ هـ الموافق ٢١/ ١٠ م ٢٠٢٤/





مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خلـيص

المؤشرات الدالة على وجود شبهة
غسيل أموال أو تمويل إرهاب

٢

@masajed1441

info@masajed-khulais.org.sa محافظة خـليص - حي الفيصلية

https://www.masajed-khulais.org.sa/ 0550063369



قائمة المؤشرات:

- إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
- رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
- محاولة العميل تزويد الشخص المرخص له بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
- علم الشخص المرخص له بتورط العميل في أنشطة غسل أم وال، أو تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
- إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
- اشتباه الشخص المرخص له في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
- وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- رفض العميل تزويد الشخص المرخص له بالمعلومات الأساسية الخاصة للتأكد من هويته.
- محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الشخص المرخص له.
- طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
- علم الشخص المرخص له أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- عدم تناسب قيمة أو تكرار العمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
- انتماء المستفيد الفعلي لمنظمة معروفة بالنشاط الإجرامي.
- ظهور علامات البذخ والرفاهية على المشتبه به وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه:

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.
٢. تعبئة نموذج الاشتباه المرفق.
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيه.
٤. الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات.
٥. التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة.





المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

نموذج الاشتباه:

السادة الإدارة العامة للتحريات المالية برئاسة أمن الدولة سلمهم الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:
نرفق لكم بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها، أمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه.

مضمون البلاغ					
نوع البلاغ		غسيل أموال		تمويل إرهاب	
نوع العملية	تبرع مباشر		تحويل بنكي		أخرى
	شيك		داخلي		
	نقد		خارجي		
تاريخ تنفيذ العملية	التاريخ		الوقت		
المبلغ	رقماً		كتابة		
حساب منفذ العملية	رقم الحساب				
	البنك				
منفذ العملية	الاسم		رقم الهوية		رقم الجوال
أسباب الاشتباه					

اعتماد مجلس الإدارة:

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة بجلسته السادسة في دورته الثانية المنعقدة بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٤٦ هـ
الموافق ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٤ م



مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خـليص

آلية التدقيق لاختبار فاعلية كفاية
السياسات والاجراءات والضوابط
لمكافحة تمويل الإرهاب

 @masajed1441

 info@masajed-khulais.org.sa محافظة خـليص - حي الفيصلية 

 <https://www.masajed-khulais.org.sa/> 0550063369 



مقدمة

تهدف هذه الآلية إلى اختبار فعالية وكفاءة السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب في جمعية خيرية، وضمان التزام الجمعية بالمعايير المحلية والدولية في هذا المجال. تقوم هذه الآلية على أساس التدقيق المستقل من خلال جهة خارجية محايدة لضمان النزاهة والشفافية.

أولاً: نطاق التدقيق

يشمل نطاق التدقيق جميع السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب التي تطبقها الجمعية الخيرية. سيتم مراجعة جميع العمليات المالية، والتحقق من الأنظمة الداخلية، وتقييم مدى التزام الجمعية بالمتطلبات القانونية والتنظيمية الصادرة عن الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية.

ثانياً: أهداف التدقيق

1. التأكد من كفاية السياسات والإجراءات: تقييم مدى شمولية السياسات والإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب، والتأكد من ملائمتها للمخاطر المحتملة التي قد تواجهها الجمعية.
2. تقييم فعالية الضوابط: التأكد من أن الضوابط المعتمدة لتحديد ومنع التمويل الإرهابي فعالة وتعمل بشكل سليم.
3. تحليل مدى الامتثال: مراجعة مدى التزام الجمعية بالقوانين واللوائح المعمول بها، مثل نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المملكة.
4. تقديم التوصيات: تقديم توصيات لتحسين السياسات والإجراءات والضوابط في حال الحاجة لذلك.

ثالثاً: مراحل التدقيق

1. التخطيط والتجهيز

- اختيار المدقق المستقل: يتم اختيار جهة تدقيق مستقلة ومحايدة، مسجلة ومعتمدة لدى الجهات الرسمية في المملكة.
- تحديد نطاق التدقيق والمدة الزمنية: وضع خطة شاملة للتدقيق تشمل جميع جوانب السياسات والإجراءات، وتحديد المدة الزمنية اللازمة لإجراء التدقيق.

2. جمع المعلومات

- مراجعة السياسات والإجراءات: يتم جمع جميع الوثائق المتعلقة بالسياسات والإجراءات الداخلية لمكافحة تمويل الإرهاب، بما في ذلك سياسات "اعرف عميلك" (KYC)، وقواعد الإفصاح المالي، وتقارير المعاملات المشبوهة (STRs).
- المقابلات مع الموظفين: إجراء مقابلات مع الموظفين الرئيسيين في الجمعية لضمان فهمهم وتطبيقهم للإجراءات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.

3. التدقيق الميداني

- تحليل البيانات المالية: مراجعة جميع المعاملات المالية للجمعية بما في ذلك التبرعات، والتحويلات، والمدفوعات للتأكد من عدم وجود معاملات مشبوهة.
- اختبار الضوابط الداخلية: اختبار فعالية الأنظمة المالية، وضوابط الكشف عن العمليات غير القانونية، مثل الإجراءات الآلية لتحديد الأطراف المشبوهة.
- محاكاة سيناريوهات عملية: تنفيذ اختبارات عملية (اختبار الضغط) لمحاكاة سيناريوهات تمويل محتملة للإرهاب، وتقييم استجابة الجمعية لها.



٤. التقييم النهائي والتوصيات

- تحليل النتائج: تحليل جميع البيانات والمعلومات المستخلصة من مراحل التدقيق لتقييم مدى فعالية السياسات والإجراءات.
- تقديم تقرير نهائي: إعداد تقرير نهائي شامل يتضمن نتائج التدقيق، ويوضح مدى فعالية وكفاية السياسات والإجراءات الحالية.
- تقديم التوصيات: تقديم توصيات لتحسين الأنظمة الحالية، مثل تشديد الضوابط أو تحديث السياسات أو زيادة التدريب والتوعية للموظفين.

رابعاً: معايير التدقيق

- الامتثال للقوانين المحلية: التأكد من أن الجمعية تلتزم بنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المملكة العربية السعودية.
- المعايير الدولية: الالتزام بالمعايير الدولية ذات الصلة، مثل توصيات مجموعة العمل المالي (FATF).
- أفضل الممارسات: الاستفادة من أفضل الممارسات المتبعة في القطاع الخيري لمكافحة تمويل الإرهاب.

خامساً: المتابعة والتنفيذ

- متابعة التوصيات: بعد تقديم التقرير النهائي، يجب على الجمعية وضع خطة لتنفيذ التوصيات المقدمة من المدقق المستقل، مع تحديد الجداول الزمنية والمسؤوليات لضمان التنفيذ الفعلي.
- التدقيق الدوري: توصي الجهة المدققة بإجراء تدقيق دوري (سنوي أو نصف سنوي) لضمان استمرارية الامتثال وتحسين فعالية الضوابط.

خاتمة:

يهدف هذا التدقيق المستقل إلى ضمان أن الجمعية الخيرية تلتزم بالمعايير المحلية والدولية لمكافحة تمويل الإرهاب، وذلك من خلال اختبار فعالية السياسات والإجراءات الحالية وتقديم توصيات لتعزيزها. تعتبر هذه العملية جزءاً من الالتزام بالشفافية والمسؤولية لضمان عدم استخدام أموال الجمعية لأغراض غير مشروعة.

اعتماد مجلس الإدارة:

اعتماد مجلس الإدارة:

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة بجلسته السادسة في دورته الثانية المنعقدة بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٤٦ هـ الموافق ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٤ م



مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خـليص

لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس
الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال
وتمويل الإرهاب

 @masajed1441

 info@masajed-khulais.org.sa محافظة خـليص - حي الفيصلية 

 <https://www.masajed-khulais.org.sa/> 0550063369 



المقدمة:

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بما يتوافق مع القوانين والتشريعات المحلية والدولية المعمول بها. مسؤوليات مجلس الإدارة:

١- وضع سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:
يتعين على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والقوانين المحلية.

٢- الإشراف والمراقبة:
يتحمل المجلس مسؤولية الإشراف على تنفيذ السياسات المعتمدة ومراجعتها دورياً لضمان فعاليتها وتوافقها مع التغييرات القانونية أو البيئية.

٣- تحديد المخاطر وتقييمها:
يتوجب على المجلس تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية، واتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.

٤- تعيين مسؤول الامتثال:
يتعين على المجلس تعيين مسؤول امتثال مختص يتولى تطبيق السياسات والإجراءات وتقديم التقارير اللازمة بشأن أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٥- المراقبة والإبلاغ:
يجب أن يضمن المجلس وجود آليات فعالة لرصد العمليات المالية، وضمان الإبلاغ عن أي نشاط مشتببه به وفقاً للقوانين المحلية والدولية.

٦- التدريب والتوعية:
يتعين على المجلس ضمان تقديم دورات تدريبية دورية لجميع العاملين والمتطوعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها.

٧- التعاون مع الجهات المعنية:
يتحمل المجلس مسؤولية التأكد من تعاون الجمعية مع السلطات التنظيمية والجهات المعنية بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم أي معلومات مطلوبة.

٨- المراجعة الداخلية:
يجب أن يقوم المجلس بتكليف جهة مستقلة لإجراء مراجعات داخلية دورية لضمان الامتثال التام لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

العقوبات والمساءلة:

يتحمل أعضاء مجلس الإدارة مسؤولية المساءلة في حال عدم الامتثال للسياسات المعتمدة أو الإهمال في أداء واجباتهم المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مما قد يترتب عليه اتخاذ إجراءات قانونية وتنظيمية.

تعديل اللائحة:

يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر، بما يتماشى مع التغييرات القانونية أو التوجهات الجديدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة بجلسته السادسة في دورته الثانية المنعقدة بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٤٦ هـ الموافق ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٤ م





مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خـليص

إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل
الأموال وتمويل الإرهاب

 @masajed1441

 info@masajed-khulais.org.sa محافظة خـليص - حي الفيصلية 

 <https://www.masajed-khulais.org.sa/> 0550063369 



إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- ١- تحديد ما إذا كان العميل الحالي أو الجديد والمستفيد الحقيقي سبق أن كان أو أنه حالياً أو من المحتمل أن يكون في المستقبل شخصاً سياسياً ممثلاً للمخاطر.
- ٢- ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي للمخاطر.
- ٣- تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبادر بشأن العمليات التي يقوم بها العميل وعلى مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية التأكد مما يلي:
- ٤- القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
- ٥- تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.
- ٦- المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحريات المالية.
- ٧- ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
- ٨- عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
- ٩- يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديث الوثائق أو البيانات أو المعلومات.
- ١٠- لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين على أساس المخاطر الحساسة.
- ١١- يتعين إجراء مراجعة مرتين في السنة على الأقل، وإعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العميل.
- ١٢- يتعين التحقق في أي انحراف خطير لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي عرف بالعميل.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة بجلسته السادسة في دورته الثانية المنعقدة بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٤٦ هـ الموافق ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٤ م



مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خليص

إجراءات تجنب تنبيه العميل في حال
وجود شبهة غسل الأموال أو تمويل
الإرهاب

جمعية مساجد خليص

@masajed1441

info@masajed-khulais.org.sa محافظة خليص - حي الفيصلية

https://www.masajed-khulais.org.sa/ 0550063369





عدم تحذير العميل من وجود شبهات حول نشاطه وذلك عن طريق الآتي:

١. القبول الشكلي للمتبرع وعدم رفضه.
٢. تجنب عرض البدائل للعميل أو تقديم النصيحة له أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها.
٣. المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص.
٤. ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعميل أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
٥. عدم إخطار العميل بأن معاملته قيد المراجعة والمراقبة أو نحو ذلك.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة بجلسته السادسة في دورته الثانية المنعقدة بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٤٦ هـ
الموافق ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٤ م





مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خليص

سياسة الوقاية من عمليات غسل
الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
لجمعية جمعية مساجد خليص

 @masajed1441

 info@masajed-khulais.org.sa محافظة خليص - حي الفيصلية 

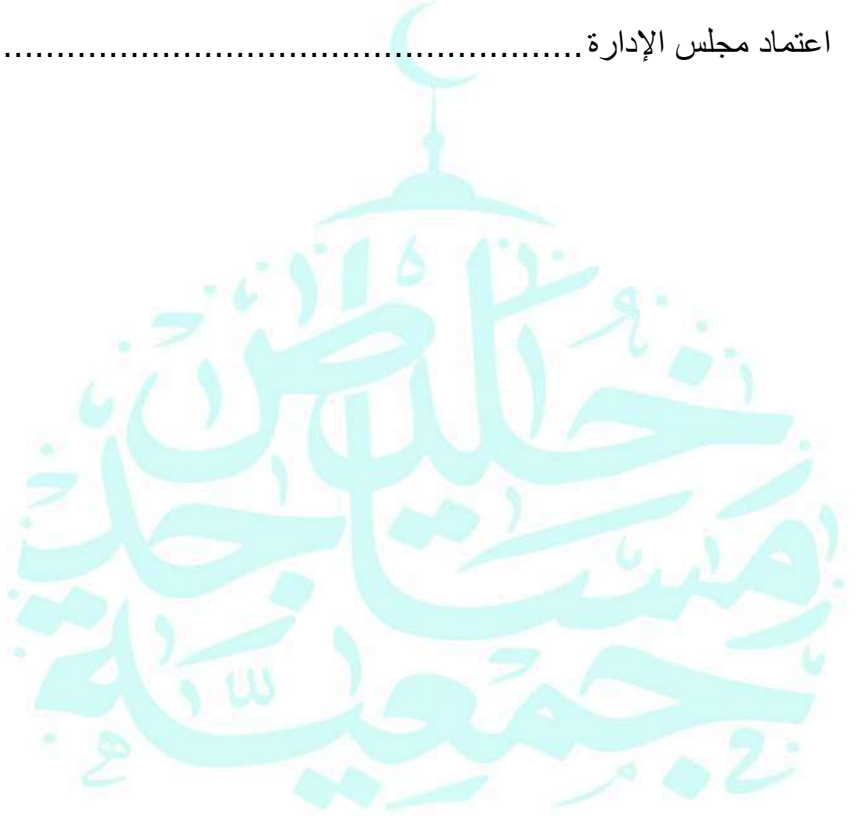
 <https://www.masajed-khulais.org.sa/> 0550063369 



المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خلائص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

جدول المحتويات

٣	مقدمة.....
٣	النطاق.....
٣	البيان.....
٣	طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:.....
٤	المسؤوليات.....
	اعتماد مجلس الإدارة..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.





مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولانحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.



المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٦) في دورته (الثانية) هذه السياسة في ٢١/١٠/٢٠٢٤ م .





مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي برقم 1918

جمعية مساجد خـليص

سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال
وجرائم تمويل الإرهاب وجرائم
تمويل الإرهاب

 @masajed1441

 info@masajed-khulais.org.sa محافظة خـليص _ حي الفيصلية

 <https://www.masajed-khulais.org.sa/> 0550063369





المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

الفهرس

٣	البيان
٥	المسؤوليات
٦	الإجراءات في حال وجود مؤشرات إشتباه
٧	نموذج الاشتباه
٨	نموذج إشتباه للمواطن السعودي
٩	نموذج إشتباه للوافدين
١٠	نموذج إشتباه الشخصيات الاعتبارية
١١	نموذج إشتباه للشركات المقيمة
١٢	نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية
١٣	نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية
١٤	اعتماد مجلس الإدارة





سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية حيث صدرت النسخة الأخيرة من نظام مكافحة غسل الأموال بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٠) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥ هـ الموافق ٢٠١٧/١٠/٢٥ م بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٠) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٤ هـ.

كما صدرت النسخة الأخيرة من نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله بالمرسوم الملكي رقم (م/٢١) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢ هـ الموافق ٢٠١٧/١١/١ م بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٣٩/٢/١١ هـ.

يهدف النظامان إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تحديد الجرائم وتوصيفها والعقوبات المترتبة عليها، كما يوضح النظامان الأدوار والمسؤوليات على الجهات الرقابية والمالية المختلفة بما في ذلك الجمعيات والمؤسسات الأهلية والجمعيات التعاونية وجميع تمثلات القطاع غير الربحي، ويوفر لها إطاراً للحماية والتمكين وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان:

مؤشرات قد تدل على وجود ارتباط بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وترددته وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.





١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العمل والممارسات العادية.
١١. طلب العمل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العمل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العمل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتماء العمل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العمل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه:

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة
٢. تعبئة نماذج الاشتباه المرفق.
٣. عدم إشعار العمل بأي تصرف أو تنبيهه.
٤. الرفع للإدارة بالنماذج وكافة المرفقات.
٥. على الإدارة أن تتواصل بسرية تامة في حال ثبوت أي مؤشر اشتباه مع الجهات المختصة وهي:
٦. إبلاغ الإدارة العامة للتحريات فوراً ٩٨٠ او الاتصال على ٨٠٠١٢٢٢٢٤ أو بشكل مباشر- عبر نموذجهم المعتمد لذلك - وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.
٧. الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.



المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

كما تتجنب الجمعية تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب ومعلومات متعلقةً بذلك قد
قُدمت أو سوف تُقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارٍ أو قد أُجري.





المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

نماذج الاشتباه

لعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

نموذج إشتباه للمواطن السعودي (مطابقة الوثائق الأصلية)

اسم المتبرع	
رقم الهوية	
العنوان	
رقم للتواصل	
الحالة المطلوب ارجاعها	
سبب الإرجاع	
تاريخ الحوالة	
رقم الأبيان لإرجاع المبلغ	

تبلغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الاشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرنيتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه

اعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....





المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

نموذج اشتباه للوافدين (مطابقة الوثائق الأصلية)

اسم المتبرع									
رقم الهوية									
العنوان									
رقم جواز السفر									
رقم للتواصل									
الحوالة المطلوب ارجاعها									
سبب الإرجاع									
تاريخ الحوالة									
رقم الأييان لإرجاع المبلغ									

تبليغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الاشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرئياتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه

اعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....





نموذج اشتباه الشخصيات الاعتبارية (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري	
رقم الهوية لصاحب المنشأة	
إرفاق التالي	١. السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة. ٢. الترخيص الصادر من وزارة الشؤون البلدية والقروية لمؤسسات الخدمات والمحلات الخاصة. ٣. عقد التأسيس إن وجد. ٤. بطاقة الهوية الوطنية للمواطن السعودي صاحب المنشأة التجارية أو شركة الخدمات لها للتأكد من اسم التاجر الوارد في السجل التجاري أو التراخيص ٥. مطابق لاسمه والتفاصيل الأخر في بطاقة الهوية الوطنية وسريان مفعولها. ٦. قائمة بالأشخاص مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته أن وجد وصورة من هوية كل منهم. ٧. قائمة بالأشخاص المفوضين من قبل المالك المؤهلين تشغيل الحسابات حسبما ورد في مستند السجل التجاري أو بموجب وكالة صادرة عن كاتب العدل أو توكيل معد داخل البنك وصورة من هوية كل منهم.
سبب الإرجاع	
تاريخ الحوالة	
رقم الآيبان لإرجاع المبلغ	

تبلغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الاشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرائياتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه
اعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....





نموذج إشتباه للشركات المقيمة (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري	
رقم الهوية لصاحب المنشأة	
إرفاق التالي	١. صورة من السجل التجاري الصادر عن وزارة التجارة والصناعة. ٢. صورة من عقد التأسيس وملاحقه. ٣. صورة ترخيص مزاولة النشاط. ٤. صورة من هوية المدير المسنول. ٥. وكالة صادرة عن كاتب عدل أو تفويض خاص من الشخص "أو الأشخاص" الذي لديه بموجب عقد التأسيس صلاحية تفويض الأفراد بالتوقيع. ٦. صورة من هوية مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته
سبب الإرجاع	
تاريخ الحوالة	
رقم الأيوان لإرجاع المبلغ	

تبلغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الاشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرائياتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الاشتباه

إعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....



المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

نموذج محضر الضبط الإداري داخل الجمعية لعملية مالية مشتبه بها

نوع العملية									
					إيداع				
					تحويل				
					أخرى				
تاريخ العملية									
		اليوم				التاريخ			
مقدار المبلغ المحول									
					المبلغ رقماً				
					المبلغ كتابة				
					نوع العملة				
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآيبان / SA)									
رقم الفرع					البنك				
أسباب الاشتباه									
1.									
2.									
3.									
4.									
بيانات المشتبه									
					اسم المشتبه				
					رقم الهوية				
					الجنسية				
					المدينة				
					وسيلة الاتصال				

تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مشتبه بها، نأمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً.

المدير العام

.....

الشؤون المالية

.....

المحاسب

.....





المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

نموذج محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية

معلومات جهة البلاغ

اسم الجهة المبلغة			جمعية		
وسيلة الاتصال			اسم المبلغ		
			وظيفة المبلغ		
			العنوان		
			الهاتف		
المنطقة			المدينة		
مضمون البلاغ					
اسم المشتبه					
رقم الهوية					
الجنسية					
المدينة					
اسم المشتبه					
نوع العملية					
شيك ☐ تحويل ☐ نقداً ☐					
مقدار المبلغ المحول					
المبلغ رقماً					
المبلغ كتابة					
نوع العملة					
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآيبان / SA)					
أسباب الاشتباه					
1.					
2.					
3.					
4.					

سعادة مدير التحريات المالية / وزارة الداخلية

تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها، نأمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً.

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

الشؤون المالية

.....

.....

.....

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٦) في دورته (الثانية) هذه السياسة في ٢٠٢٤/١٠/٢١ م.
















































































































































































































































































































محضر اجتماع

المملكة العربية السعودية
جمعية مساجد خليص
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم (1918)

محضر اجتماع مجلس ادارة جمعية مساجد خليص السادس لعام ٢٠٢٤م

الاجتماع	المكان	التاريخ	الوقت
السادس ٢٠٢٤م	عن بعد عبر zoom	٢١ الاثنين اكتوبر ٢٠٢٤م ١٨ / ٤ / ١٤٤٦ هـ	٩ مساء
الاسم	الحضور	الاسم	الحضور
عبد المنعم حسن الشيخ	حضر	رجاء الله سلطان السلمي	حضر
فيصل واصل اللبدي	حضر	عبد المعتني عبد المجيد الشيخ	حضر
شرف محمد الصعيدي	حضر	مراد مرعي المسعودي	حضر
عبد الله عبيد الله الرايتي	حضر	عطية الله رحيم البلادي	حضر
حميد عبيد الحرسني	حضر	وشارك بالاجتماع المدير التنفيذي الأستاذ خالد رجا الله الحربي	
بدأ الاجتماع برئاسة رئيس مجلس الإدارة الدكتور عبد المنعم حسن الشيخ بالترحيب بالحضور وبعد ذلك تم استعراض جدول الأعمال وتم اتخاذ القرارات التالية:-			
١- اعتماد اللوائح والسياسات.			
- اجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب - اطلع المجلس على إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب وتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة. - اجراءات تجنب تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسيل أموال أو تمويل الإرهاب - اطلع المجلس على إجراءات تجنب تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسيل أموال أو تمويل الإرهاب وتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة. - المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسيل أموال أو تمويل إرهاب - اطلع المجلس المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسيل أموال أو تمويل إرهاب وتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة . - الدليل التنظيمي لمكافحة غسيل الأموال والجرائم تمويل الإرهاب (السياسات- الإجراءات- المؤشرات). - اطلع المجلس الدليل التنظيمي مكافحة غسيل الأموال والجرائم تمويل الإرهاب (السياسات- الإجراءات- المؤشرات) وتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة - آلية التدقيق اختبار فعاليت كفاءة السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الارهاب. - اطلع المجلس على آلية التدقيق اختبار فعاليت كفاءة السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب وتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة - لائحة أدوار مسؤوليات مجلس إدارة تجاه مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب. - اطلع المجلس على لائحة أدوار مسؤوليات مجلس إدارة تجاه مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة - وكلف المجلس عضو مجلس الإدارة الأستاذ / عبد الله الرايتي بتقديم دورات تدريبية لجميع العاملين والمتطوعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والابلاغ عنها.			
٢- شراء عقار استثماري في مكة المكرمة			
وافق المجلس على شراء عقار استثماري في مكة المكرمة			
٣- تحديث واعتماد اللوائح والسياسات السابقة			
اطلع أعضاء المجلس في دورته الثانية على اللوائح والسياسات المعمول بها وتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة.			
٤- ما يستجد			
تجديد الاتفاقية بين جمعية مساجد خليص وشركة سهولة الوصول: الموافقة على تجديد العقد مع شركة سهولة الوصول بصيغته الجديدة المرفق بمحضر المجلس لتسويق برامج ومشاريع الجمعية بما يناسب الطرفين ويحقق مصلحة الجمعية.			

والله الموفق...

رئيس مجلس إدارة جمعية مساجد خليص

د. عبد المنعم بن حسن الشيخ

